

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٤٦٤ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ١٤٤ فدانًا
الكافنة بتوسيعات مدينة الشيخ زايد والمضافة بالقرار الجمهوري
رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧
والخاصة لشركة الفؤاد وتاج مصر للتنمية العقارية
لإقامة مشروع (عمراني متكامل)

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات
العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان
والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد
القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات
العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٦٣) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٨ بالموافقة
على تخصيص قطعة الأرض رقم (١) بمساحة (١٣٢) فدانًا الواقعة بمنطقة القرار
الجمهوري رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ بتوسيعات مدينة الشيخ زايد لإقامة نشاط عمراني
متكملاً لصالح السادة / شركة الفؤاد وتاج مصر للتنمية العقارية بالضوابط الواردة
بقرار مجلس الإدارة؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣١٠١٩) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٠ منضمنا الموافقة الفنية على تطبيق نظام الحجوم وذلك على المنطقة السكنية بالمشروع بناء على الطلب المقدم من الشركة ؛ بما لا يتعدى معامل الاستغلال الخاص بقطعة الأرض ؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٠ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة الفؤاد وتاح مصر للتنمية العقارية على بيع قطعة الأرض بمساحة (١٣٠,٧) فدان بتوسعت مدينة الشيخ زايد لإقامة نشاط عمراني متكامل ؛ وعلى خطاب مكتب سبيس للاستشارات الهندسية الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات بهذه المجتمعات العمرانية الجديدة برقم (٤٢٥٥٠٥) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٢ مفوضاً عن الشركة المشار إليها منضمنا طلب استصدار القرار الوزاري باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض ومرفق به التفويضات والتعهدات والبرنامج الزمني لتنفيذ مكونات المشروع ؛

وعلى الإقادة بسداد المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري للمشروع الوارددة إلى القطاع المشار إليه بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٧ ، وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٧٥٥٧) بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١٥ منضمنا الإشارة إلى خطاب جهاز مدينة الشيخ زايد رقم (٢٠٢٣/٤٢٢) بخصوص التعديلات الواردة من المكتب الاستشاري (ECG) المسند إليه أعمال المخطط الاستراتيجي والتفصيلي للمنطقة التي تمت على شبكة الطرق بمنطقة القرار الجمهوري رقم (٧٧ لسنة ٢٠١٧) والتي أثرت على قطعة الأرض عاليه وأصبحت بمساحة ١٤٤ فداناً طبقاً لкарتو الوصف المعتمد الصادر من المكتب الاستشاري المذكور ، والمنتهي باستكمال الإجراءات واستئداء حق الهيئة نحو المساحة الناتجة عن تعديل الطريق ؛

بتاريخ ٢٠٢٣/٤/٣ وعلى خطاب جهاز تنمية مدينة الشيخ زايد برقم (٤٦٨٦٦) متضمنا موقف قطعة الأرض ومرفقا به لوحات المخطط العام بعد المراجعة والتقييم عليها من المختصين بجهاز المدينة؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات الصادر برقم (١٧٩٣٣) بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١ بالموافقة الفنية على تطبيق نظام الحجوم على مناطق الخدمات بالمشروع بالإضافة دوراً خاصاً من رصيد الخدمات وذلك بالضوابط الواردة تفصيلاً بالخطاب؛

وعلى النونة الحسابية لأعمال مياه الشرب والمصرف الصحي المعتمدة من القطاع المختص؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة؛

وعلى الإقادة المؤرخة ٢٠٢٣/٤/٣ الواردة إلى القطاع المشار إليه المتضمنة استكمال لقيمة المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري للمشروع عاليه؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة الشيخ زايد بعد مراجعة المستندات والرسومات المقمرة من السادة / شركة الفواد وتاج مصر للتنمية العقارية باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ٤٤٤ فدانًا الكائنة بتوسعت مدينة الشيخ زايد والمضافة بالقرار الجمهوري رقم (٧٧ لسنة ٢٠١٧) والمخصصة لإقامة مشروع (عمرانى متكامل)، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩، والقرار الوزاري رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون وزير الإسكان المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢ المتنبيه بطلب لتصدار القرار الوزاري المعروض؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار القانوني للهيئة رقم (١٧١٢٤) بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٧ إلى قطاع التخطيط والمشروعات والمتضمن طلب استيفاء بعض المستندات بالملف ومنها ما يفيد قيام الشركة بسداد القسط الأول المستحق في ٢٠٢٢/١٢/٦ ومقابل فرق المساحة والعلاوة المستحقة نظير تطبيق نظرية الحجوم مع إبرام ملحق للتعاقد يتضمن زيادة مساحة قطعة الأرض؛ وعلى ملحق التعاقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٥ والمتضمن شراء مساحة (٢٥٥٥٣م٢) وضمنها لمساحة قطعة الأرض المبيعة للشركة بموجب العقد المبرم في ٢٠٢٢/٩/٥ ليكون إجمالي مساحة قطعة الأرض محل هذا القرار (١٤٤) فداناً؛

وعلى كتاب رئيس جهاز تنمية مدينة الشيخ زايد رقم (١٢٧٥) بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٨ إلى قطاع الشئون العقارية والتجارية بالهيئة والمتضمن ما يفيد تحرير ملحق للتعاقد و عدم وجود أية مستحقات مالية على الشركة حتى تاريخه؛ وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٠٤٥٨) في ٢٠٢٣/٥/٢١ إلى السيد الأستاذ المستشار القانوني للهيئة و المرفق به ملف اعتماد قرار التخطيط والتقييم لقطعة الأرض المشار إليها بعاليه وصورة من ملحق التعاقد وكتاب جهاز المدينة المؤرخ في ٢٠٢٣/٥/١٨؛

ثور:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ١٤٤ فداناً بما يعادل ١٠٤٦٥٦,٩٥م^٢ (ستمائة وأربعين ألف وستمائة وستة وخمسون متراً مربعاً و ٩٥ ÷ ١٠٠) من المتر المربع) الكائنة بتوسعت مدينة الشيخ زايد والمضافة بالقرار الجمهوري رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ والمخصصة للسادة / شركة الفؤاد وتاج مصر للتنمية العقارية لإقامة مشروع (عمرانى متكامل) وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٥ وملقحه المبرم في ٢٠٢٣/٥/١٥ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢- تلتزم الشركة بتنفيذ أعمال المشروع (مرافق - مبان) خلال المدة المحددة لانتهاء المشروع ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا يقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣- تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع للرأى العام إلا بعد موافقة الهيئة وفقاً للقواعد والضوابط المنبعة في هذا الشأن ، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٤- تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها عن تناسب كميات المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط وتحمل وحدتها أية تبعات طبقاً لذلك .

مادة ٥- تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٦- تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها بسداد العلاوة المقررة نظير تطبيق نظرية الحجوم على المشروع قبل استصدار تراخيص البناء وحال عدم السداد طبقاً للقواعد يتم الرجوع للاشتراطات الأصلية للمشروع .

مادة ٧- تلتزم الشركة بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة قاطنى المشروع ولا يوجد لها تخدم من الخارج وحال استغلالها من غير قاطنى المشروع أو تخدمها من الخارج يتم سداد العلاوة المقررة بعد أخذ المواقف الازمة .

مادة ٨- تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية و الموصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٩- تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ١٠- تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٩) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة وفي خلال ست سنوات من تاريخ صدور هذا القرار طبقاً لما ورد بالبند الثامن من ملحق التعاقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٥

مادة ١١- تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

مادة ١٢- تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ١٣- تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والковد المصرى للجراجات وتعديلاته .

مادة ١٤ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً.

مادة ١٥ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره وعلى جميع الجهات المختصة تفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري الصادر

باعتماد المخطط التفصيلي لقطعة الأرض بمساحة ١٤٤ فدانًا
الكافحة بتوسعت مدينة الشيخ زايد والمضافة بالقرار الجمهوري
رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ والمخصصة
للسادة / شركة الفؤاد وتاج مصر للتنمية العقارية
لإقامة مشروع (عمرانى متكامل)

مساحة أرض المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع $٦٠٤٦٥٦,٩٥ \text{ م}^٢$ أي ما يعادل
١٤٤,٠٠ فدانًا .

مكونات المشروع :

١ - تبلغ مساحة الأرض المخصصة للإسكان $٦١,٠١ \text{ فدان}$ بما يعادل
 $٢٥٦٢٤٠ \text{ م}^٢$ وتمثل نسبة (٤٢,٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع
وتشمل الآتي :

مساحة الأرض المخصصة للعمارات $٤٢,٦٠ \text{ فدان}$ بما يعادل $١٧٨٩١٠,٠٠ \text{ م}^٢$
وتمثل نسبة (٢٩,٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

مساحة الأرض المخصصة للفيلات والمنازل السكنية $١٨,٤١ \text{ فدان}$ بما يعادل
 $٧٧٣٣٠ \text{ م}^٢$ وتمثل نسبة (١٢,٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ مساحة الأرض المخصصة للخدمات $١٥,٨٩ \text{ فدان}$ أي ما يعادل
 $٦٦٧٥٨,٩٤ \text{ م}^٢$ وتمثل نسبة (١١,٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

- ٣ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات ١٦,٨٢ فدان بما يعادل ٧٠٦٥٠,٥م^٢ وتمثل نسبة (١١,٧٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للمسطحات الخضراء ومرات المشاه والمسطحات المائية ٣٩,٣٩ فدان بما يعادل ١٦٥٤٤٧,٣م^٢ وتمثل نسبة (٢٧,٤٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٥ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الخارجية ١٠,٨٥ فدان بما يعادل ٤٥٥٦٠,٦٤م^٢ وتمثل نسبة (٧,٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - أراضي لاسكان :

- تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان ٦١٠١ فدان بما يعادل ٢٥٦٢٤٠م^٢ وتمثل نسبة (٤٢,٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وتشمل الآتي :
- ١ - مساحة الأرض المخصصة للعمارات ٤٢,٦٠ فدان بما يعادل ١٧٨٩١,٠٠م^٢ وتمثل نسبة (٢٩,٦٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، طبقاً لجدول التماذج التالي :

| ملاحظات | عدد الأدوار | اجمالي المسطحات للبنية (م ^٢) B.U.A | اجمالي مسطح الدور الأرضي (م ^٢) F.P | مسطح الدور الأرضي (م ^٢) | اجمالي عدد الوحدات | عدد الوحدات المقودج | النكرار | النموذج |
|----------------------------|---------------------------|--|--|-------------------------------------|--------------------|---------------------|---------|---------|
| الواجهة الجانبيه بها افتحت | بدروم + ٣ أدوار + شرف سطح | ١٥٢٩٦ | ٣٨٢٤ | ٤٧٨ | ١٢٨ | ١٦ | A | G |
| الواجهة الجانبيه بها افتحت | | ١٥٢٩٦ | ٣٨٢٤ | ٤٧٨ | ١٢٨ | ١٦ | A | GM |
| الواجهة الجانبيه مسمنة | | ٣٨٢٤ | ٩٥٦ | ٤٧٨ | ٣٢ | ١٦ | ٢ | G' |
| الواجهة الجانبيه مسمنة | | ٣٨٢٤ | ٩٥٦ | ٤٧٨ | ٣٢ | ١٦ | ٢ | G'M |
| الواجهة الجانبيه بها افتحت | | ٢٤٨٥٦ | ٦٢١٤ | ٤٧٨ | ١٨٢ | ١٤ | ١٣ | Q |

الواقع المصرية - العدد ٢٦٩ (تابع) في ٢ ديسمبر سنة ٢٠٢٣

| ملاحظات | عدد الأدوار | اجمالي السطحات للبنية (م²) B.U.A | اجمالي مسطح الدور الأرضي (م²) F.P | مسطح الدور الأرضي (م) | اجمالي عدد الوحدات | عدد الوحدات للنموذج | التكرار | النموذج |
|----------------------------------|-------------|-------------------------------------|--------------------------------------|-----------------------|--------------------|---------------------|---------|---------|
| الواجهة الجانبيه بها فتحات | ٣٠٥٩٢ | ٧٦٤٨ | ٤٧٨ | ٢٢٤ | ١٤ | ٦ | | QM |
| الواجهة الجانبية مسممة | ١١٤٧٢ | ٢٨٦٨ | ٤٧٨ | ٨٤ | ١٤ | ٦ | | Q' |
| الواجهة الجانبية مسممة | ٥٧٣٦ | ١٤٣٤ | ٤٧٨ | ٤٢ | ١٤ | ٢ | | QM' |
| الواجهة الجانبيه بها فتحات | ٢٦٤٠٠ | ٦٦٠٠ | ٦٠٠ | ١٧٦ | ١٦ | ١١ | | H |
| الواجهة الجانبية مسممة | ٧٤٠٠ | ٦٠٠ | ٦٠٠ | ١٦ | ١٦ | ٦ | | H' |
| الواجهة الجانبيه بها فتحات | ٧٨٨٠٠ | ٧٢٠٠ | ٦٠٠ | ١٩٢ | ١٦ | ١٢ | | HM |
| الواجهة الجانبية مسممة | ٣١٤١٦ | ٧٨٥٤ | ٥٦١ | ٢٢٤ | ١٦ | ١٤ | | J |
| الواجهة الجانبيه بها فتحات | ٤٤٨٨ | ١١٢٢ | ٥٦١ | ٣٢ | ١٦ | ٢ | | J' |
| الواجهة الجانبية مسممة | ٢٩١٧٢ | ٧٢٩٣ | ٥٦١ | ٢٠٨ | ١٦ | ١٣ | | JM |
| الواجهة الجانبية مسممة | ٦٧٣٢ | ١٦٨٣ | ٥٦١ | ٤٨ | ١٦ | ٢ | | JM' |
| الواجهة الجانبيه بها فتحات | ٣٣٦٠ | ٨٤٠ | ٤٢٠ | ٣٢ | ١٦ | ٢ | | F |
| الواجهة الجانبيه بها فتحات | ١٦٨٠ | ٤٢٠ | ٤٢٠ | ١٦ | ١٦ | ١ | | FM |
| الواجهة الجانبية مسممة | ١٦٨٠ | ٤٢٠ | ٤٢٠ | ١٦ | ١٦ | ١ | | FM' |
| الواجهة الجانبيه بها فتحات | ١٠٠٨٠ | ٢٥٢٠ | ٤٢٠ | ٨٤ | ١٤ | ٦ | | R |
| الواجهة الجانبيه بها فتحات | ١٦٨٠٠ | ٤٢٠٠ | ٤٢٠ | ١٤٠ | ١٤ | ١٠ | | RM |
| الواجهة الجانبية مسممة | ٦٧٢٠ | ١٦٨٠ | ٤٢٠ | ٥٦ | ١٤ | ٤ | | R' |
| الواجهة الجانبيه بها فتحات | ٢٨١٦ | ٧٠٤ | ٣٥٢ | ٣٨ | ١٤ | ٢ | | I |
| الواجهة الجانبيه بها فتحات | ٢٨١٦ | ٧٠٤ | ٣٥٢ | ٣٨ | ١٤ | ٢ | | IM |
| | ٢٨٦٢٥٦ | ٧١٥٦٤ | | ٢٦٦٨ | | ١٤٢ | | اجمالي |

٢ - مساحة الأرض المخصصة للفلات والنمذاج السكنية ١٨,٤١ فدان بما يعادل ٧٧٣٣٠ م٢ وتمثل نسبة ١٢,٨٪ من إجمالي مساحة أرض المشروع ، طبقاً

لجدول النماذج التالي :

| نوع الأدوار | عدد الوحدات | إجمالي المساحات البنائية (م٢) | المساحات البنائية (م٢) B.I.U.A | إجمالي مساحة الدور الأرضي (م٢) | مساحة الدور الأرضي (م٢) | التكرار | النحوح |
|-------------------------------|-------------|-------------------------------|-----------------------------------|--------------------------------|-------------------------|---------|----------|
| بدورين+أرضي+دور+غرف سطح | ٤٤ | ٧٧٠٠ | ١٧٥ | ٣٣٥٧,٢ | ٧٦,٣ | ٤٤ | A (twin) |
| بدورين+أرضي+دور+ثنائي+غرف سطح | ٣٤ | ٦٧٦٦ | ١٩٩ | ٢٥٩٤,٢ | ٧٦,٣ | ٣٤ | O (twin) |
| بدورين+أرضي+دور+غرف سطح | ٢٠ | ٣٥٠٠ | ١٧٥ | ١٥٢٦ | ٧٦,٣ | ٢٠ | A |
| بدورين+أرضي+دور+ثنائي+غرف سطح | ٤٢ | ٨٤٠٠ | ٢٠٠ | ٣٢٠٤,٦ | ٧٦,٣ | ٤٢ | K |
| بدورين+أرضي+دور+غرف سطح | ١٣ | ٢٥٤٨ | ١٩٦ | ١٠٨٨,١ | ٨٣,٧ | ١٣ | B |
| بدورين+أرضي+دور+ثنائي+غرف سطح | ٦٦ | ١٤٥٢٠ | ٢٢٠ | ٥٥٣٤,٢ | ٨٣,٧ | ٦٦ | M |
| بدورين+أرضي+دور+غرف سطح | ١٩ | ٤٤٦٦ | ٢٢٤ | ١٩٦٢,٧ | ١٠٣,٣ | ١٩ | C |
| بدورين+أرضي+دور+غرف سطح | ٢٦ | ٦٧٣٤ | ٢٥٩ | ٢٦٨٥,٨ | ١٠٣,٣ | ٢٦ | L |
| بدورين+أرضي+دور+غرف سطح | ٨ | ٢١٢٨ | ٢٦٦ | ٩٢٨ | ١١٦ | ٨ | D |
| بدورين+أرضي+دور+ثنائي+غرف سطح | ٤٦ | ١٣٣٨٦ | ٢٩١ | ٥٣٣٦ | ١١٦ | ٤٦ | N |
| بدورين+أرضي+دور+غرف سطح | ٨ | ٢٧٣٦ | ٣٤٢ | ١٢١١,٢ | ١٠١,٤ | ٨ | E |
| بدورين+أرضي+دور+ثنائي+غرف سطح | ١٠ | ٣٦٧٠ | ٣٦٧ | ١٥١٤ | ١٠١,٤ | ١٠ | P |
| | ٣٣٦ | ٧٦٥٣٤ | | ٣٠٩٣٢ | | ٣٣٦ | إجمالي |

الاشتراطات البنائية العامة للمنطقة السكنية بالمشروع :

لا تزيد مساحة أراضي الإسكان على ٥٠٪ من إجمالي مساحة أرض المشروع .

لا تزيد النسبة البنائية على ٤٥٪ من المساحة المخصصة للإسكان .

الارتفاع المسموح به للعقارات هو أرضي + دورين ، وبما لا يتعارض مع قيود

الارتفاع المسموح بها في المنطقة .

معامل الاستغلال (٠,٦) .

تمت الموجة على تطبيق نظام الحجوم بالمشروع وذلك بخطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣١٠١٩) بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٣ بناء على الطلب المقدم من الشركة وذلك على المنطقة السكنية والخدمية ، بما لا يتعارض معامل الاستغلال الخاص بقطعة الأرض .

يسهل بعمل غرف خدمات بالسطح بنسبة لا تزيد على ٢٥٪ من مساحة الدور الأرضي ، وطبقاً للمادة رقم ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وبما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية .
البروم يستغل بالأوشطة المصرح بها (كراج لانتظار السيارات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية) .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٦م بين حد الأرضي السكنية وأراضي الخدمات .

الالتزام برسود لا تقل عن ٦م من حدود المشروع الداخلية وحدود المباني .

يتم الالتزام بأن تكون مداخل ومخارج البرومات طبقاً لاشتراطات الجهات المعنية والковد المصري للجراجات وتعديلاته .

يتم الالتزام بتوفير أماكن لانتظار السيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .

اشتراطات مناطق الفيلات والنماذج السكنية :

أقصى نسبة بنائية (٤٠٪) من مساحة قطعة الأرض للفيلات المنفصلة ، و (٤٥٪) للفيلات الشبه متصلة والمتصلة والنماذج السكنية .

عدد الأدوار بحد أقصى (أرضي + أول) للفيلات المنفصلة والشبة متصلة والمتصلة و (أرضي + دورين) للنماذج السكنية .

الالتزام بترك ارتدادات بحد أدنى (٤م أمامي - ٣م جانبي - ٦م خلفي)
وفي حالة أن واجهة قطعة الأرض أقل من ٢٢م يسمح بتنفيذ الردود الجانبية ٢,٥ م كحد أدنى .

يسهل باستخدام مناطق الردود داخل الأرض السكنية في انتظار السيارات .

يتم احتساب النسبة البنائية داخل قطع أراضي القيلات على مساحة أرض تحقق نسبة الواجهة للعمق (٢:١) طبقاً للائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وباقى مساحة الأرض تكون منطقة خضراء . لا يزيد طول البلوك السكنى على ٢٥٠ م وفى حالة الزيادة يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م كل ١٥٠ م من محور الممر لنهاية البلوك السكنى .

اشتراطات مفاطق العمارات :

أقصى نسبة بنائية (٤٥٪) من مساحة الأرض المخصصة للإسكان . عدد الأدوار بحد أقصى (أرضي + ٣ أدوار) تطبيقاً لنظام الحجوم وبما لا يتعدى معامل الاستغلال عن (٠,٦) .

الالتزام بترك رどود بين العمارات بما لا يقل عن ٦م ، وفى حال أن الواجهات الجانبية مصممة يمكن أن تصل إلى ٦م .

ثانياً - أراضي الخدمات على مستوى المشروع :

١ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للخدمات ١٥,٨٩ فدان أى ما يعادل ٦٦٧٥٨,٩٤ م^٢ وتمثل نسبة ١١,٠٠٪ من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً للجدول التالي :

| النقطة رقم | النشاط | مسطح المور الأراضي F.P (م ^٢) | مسطح الأذق (م ^٢) | مسطح الأذق (م ^٢) | الاشتراطات البنائية | | نسبة البناء | عدد الأدوار | نسبة البناء | النقطة B.U.A |
|------------|-----------------------------|--|------------------------------|------------------------------|-----------------------|--------|-------------|-------------|-------------|--------------|
| | | | | | النقطة | النقطة | | | | |
| S1 | تجاري/إداري | ٢٤٠٠,٠ | ٨٣٢,٣٧ | ١,٩٣ | ٢ بدوروم+أرضي+دورفين | %٣٠ | %٣٠ | ١,٩٣ | %٢٠ | ٧٢٠,٠٠ |
| | نادي اجتماعي | ٢٤٠٠,٠ | ١٢١١,٩ | ٠,٩٩ | أرضي+دورفين | %٢٠ | %٣٠ | ٠,٩٩ | %٣٠ | ٧٢٠,٠٠ |
| | تجاري/إداري | ٧٨٥٠,٠٠ | ٣٨٦,٦٧ | ٦,٧٢ | ٢ بدوروم+أرضي+٣ أدوار | %٣٠ | %٣٠ | ٦,٧٢ | %٢٠ | ٣١٤٠,٠٠ |
| | نادي اجتماعي | ٥٠٠,٠٠ | ٢٤٣٩,٠ | ٠,٦٠ | أرضي+دورفين | %٢٠ | %٣٠ | ٠,٦٠ | %٣٠ | ١٥٠,٠٠ |
| S2 | تعليمي | ٦٠٠,٠٠ | ٢٦٦٢,٧ | ٤,٩١ | ٢ بدوروم+أرضي+٢ أدوار | %٣٠ | %٣٠ | ٤,٩١ | %٣٠ | ٢٢٤٢٥,٠٠ |
| | مسجد | ٣٠٠,٠٠ | ٣٢٩٨,٥١ | ٠,٧٩ | أرضي+ميزانين | %٣٠ | %٣٠ | ٠,٧٩ | %٣٠ | ٤٥٠,٠٠ |
| S3 | غرف أمن | ٥٤,٠٠ | ١٨٠,٠٠ | ٠,٠٤ | دور أرضي | - | - | ٠,٠٤ | - | ٥٤,٠٠ |
| | موابيات | ١٥٠,٠٠ | ١٥٠,٠٠ | ٠,٠٤ | - | - | - | ٠,٠٤ | - | ١٥٠,٠٠ |
| S4 | خدمات (غرف الكهروميكانيكية) | ٢٤٥٠ | ٢٤٥٠ | ٠,٥٦ | - | - | - | ٠,٥٦ | - | ٦٥٩٩,٠٠ |
| | الاجمالي | ١٩٩٤٤,٠٠ | ٦٧٧٨,٩٤ | ١٦,٨٦ | | | | | | |

الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات بالمشروع :

إجمالي مساحة أراضي الخدمات على مستوى المشروع تمثل نسبة بين ٨٪ إلى ١٢٪ من إجمالي مساحة المشروع .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردوة - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٦م بين حد الأراضي السكنية وأراضي الخدمات .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصري للجرارات وتعديلاته .

يسمح بعمل غرف خدمات بدور السطح لا يزيد مساحتها على ٢٠٪

(١٠٪ مغلق + ١٠٪ مظلات مفتوحة من الجانبين) وذلك من مساحة الدور الأرضي وبما لا يتجاوز قيد الارتفاع .

تعهد الشركة بأن مناطق الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ،

وفي حالة استخدامها من خارج قاطنى المشروع ، يتم العرض على اللجنة المختصة بالتسفير تحديد العلاوة المقررة نظير التخيم الخارجي وبعد الحصول على الموافقات اللازمة .

ثالثاً - بيان بالمسطحات المبنية والمقنن المائي للمشروع وعدد الوحدات :

| نوع الإسكان | المسطحات المبنية مسموح بها بالمشروع (B.U.A) (م²) | المقنن المائي (L/M/ يوم) | أقصى مقنن مسموح به للمشروع (L/ يوم) |
|--------------------|--|--------------------------|-------------------------------------|
| فلل متوسطة الكثافة | ٣٦٢٧٩٤,١٧ | ٤,٧٦ | ١٧٢٦٩٠,٢٤٩٢ |

تعهد الشركة واستشاري المشروع عن تناسب كميات المياه المحددة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها بالمشروع وفقاً للوحة المخطط المقمن منها ويتحملان وحدهما أي تبعات .

الأرصدة المسموح بها والمستخدمة بالمنطقة السكنية :

| المستخدمن (م²) | المستحبن (م²) | المسموح به | |
|----------------|---------------|------------|-------|
| ١٨٤٣٥,٤ | ١٠٤٩٦,٠ | ١٢٠٩٣١,١٤ | F.P |
| ٤,٢ | ٣٦٢٧٩٠,٠ | ٣٦٢٧٩٤,٢ | B.U.A |

الأرصدة المسموح بها والمستخدمة بالمنطقة الخدمية :

| المستحبن (م²) | المستخدمن (م²) | المسموح به | |
|---------------|----------------|------------|-------|
| ٩,٧ | ١٩٩٤٤,٠ | ١٩٩٥٣,٧ | F.P |
| ٤,٠٠ | ٦٥٢٩٩,٠٠ | ٦٥٣٠,٠ | B.U.A |

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ قصى ارتفاع للمباني السكنية هو (أرضي + دورين) وتصل إلى (أرضي + ٣ دور متكررة) تطبيقاً لنظام الحجوم وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها للمنطقة من وزارة الدفاع ، ويسمح بإقامة دور البروم بدون مسؤولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البروم .
- ٢ - يسمح بإقامة دور للبروم أسفل مناطق الخدمات على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البروم فقط (جراجات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية لأنشطة المبني) .
- ٣ - تلتزم الشركة بسداد العلاوة الخاصة بتطبيق نظام الحجوم على المنطقة السكنية والخدمة بالمشروع قبل استصدار ترخيص البناء .
- ٤ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له (مشروع عمراني متكمال) ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٥ - يتلزم السادة / شركة الفؤاد وناتج مصر للتنمية العقارية بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها بالمشروع .
- ٦ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط على حدة طبقاً للاشتراطات الجاري تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالبهيمة .
- ٧ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٨ - مرفق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة

سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقلدة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي للعمرات السكنية ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة والمادة ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

٩ - يلتزم السادة / شركة الفؤاد وتاج مصر للتنمية العقارية بالقيام بالآتي :

تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلهما بالمباني على نفقتها ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها على نفقتها الخاصة .

تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية على نفقتها الخاصة .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محابس القفل والتحكم في الصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التي سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية والاشتراطات الكود المصرى للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلاله داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفة مياه الشرب والصرف الصحى واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية فى هذا الشأن .

تركيب عداد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسية للمياه بالمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للرى باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب فى أعمال الري .

تنفيذ شبكات صرف زراعى للسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعى وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية .

١٠ - كما تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة ومعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١١ - يتم الالتزام بتوفير موافق لانتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته بمناطق الإسكان والخدمات .

١٢ - تلتزم الشركة بنصوص قانون النساء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ، وتعديلاتها ، وقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وكذا الالتزام بالقرار الوزارى رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٢٠

- ١٣ - يتم الالتزام بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة.
- ١٤ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

طرف ثان

بالتفويض عن الشركة

الاسم / أيمن عبد الحميد أمين

طرف أول

معاون وزير الإسكان

المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات
د. مهندس / وليد عباس عبد القوى

